مدى استجابة المصارف العربية الإسلامية لمبادئ ومتطلبات الحوكمة المصرفية -دراسة مصرف قطر الإسلامي كنموذج -

د. السبتي وسيلة
أستاذ مساعد
جامعة محمد خيضر بسكرة

خبيزة أنفال حدة
أستاذة مساعدة
جامعة محمد خيضر بسكرة

الحلقة (٢)

٤. هيئة الرقابة الشرعية: هيئة الرقابة الشرعية هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن ضمان توافق أعمال المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية. وتعمل الهيئة بشكل مستقل بعضوية نخبة من العلماء المتخصصين في فقه المعاملات التجارية والمصرفية. والهيئة مسؤولة أيضا عن ضمان ما يلي:

- تقديم المشورة والتوجيه الإسلامي لضمان أن جميع أنشطة المصرف متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- استعراض تقارير مدققي الحسابات مع قواعد الشريعة الإسلامية وتقديم تقرير إلى الأعضاء بشأن امتثال عمليات المصرف مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- تحديد ما إذا كانت العقود والمعاملات والصفقات التي أبرمها المصرف متوافقة مع الشريعة الإسلامية.
- فحص البيانات المالية لتحديد مدى ملاءمة توزيع الأرباح بين مساهمي المصرف، وذلك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.
- الموافقة على جميع المواد التسويقية للمصرف، وضمان أن يتم تقديم المنتجات والخدمات بشكل واضح وعادل للعملاء حسب أحكام الشريعة.
- التأكد من توجيه كافة موارد الدخل والإيرادات التي تتحقق من مصادر غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية إلى أوجه الخير.
- التأكد من أن احتساب الزكاة وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.
- نشر الفتاوى والأحكام والمبادئ التوجيهية فيما يتعلق بأنشطة وأعمال المصرف.

٥. لجان المصرف: يعتمد الرئيس التنفيذي في تنفيذ مهامه على عدد من اللجان الداخلية متعددة الوظائف، وتتم المصادقة على اجتماعات لجنة ما إذا اكتمل النصاب القانوني لانعقادها، بما في ذلك رئيس اللجنة أو نائبه، وحال كانت القاعدة المتبعة لاتخاذ القرارات هي نظام غالبية الأصوات، فإن صوت رئيس اللجنة سيكون هو المرجح حال تساوى الأصوات المؤيدة والمعترضة، أو عدم التوصل لقرار، وذلك باستثناء لجنتي الائتمان والاستثمار اللتين يشترط فيهما الإجماع، وترفض أية اقتراحات لا تحظى بموافقة جميع الأعضاء. ولجميع اللجان أمين لجنة وحد أدنى من عدد الاجتماعات المقرر عقدها خلال العام. ويجوز دعوة مسؤولين من الإدارات المعنية لحضور تلك الاجتماعات. واستنادا للتغيرات الهيكلية التي أدخلت على المؤسسة، وإلى متطلبات نهج الإدارة، فإنه منذ عام ٢٠٠٩، توجد بالمصرف سبع لجان متخصصة على النحو التالي:

أولاً- لجنة الإدارة MANCOM: وهى لجنة تتكفل بأن كل يكون كل عمل يتم في المصرف متماشيا مع رؤية المصرف، ومقاصده وأهدافه. وهى تحدد القيم الأساسية والمبادئ الأخلاقية والاتجاه الاستراتيجي الذي يعمل المصرف في ظله، كما ترصد وتقيم الأعمال والحسابات التي يجريها المصرف كمؤسسة بما في ذلك الإنفاق وكافة الأنشطة، وكل عمل تقوم به لجنة الإدارة لابد وأن يتماشى مع جميع توجهات واستراتيجيات الإدارة وخطط العمل المعتمدة.

ثانياً- لجنة الأصول والخصوم: هي المسؤولة عن تنسيق استراتيجيات المصرف الخاصة بالاقتراض والتمويل، وحيازة الأموال اللازمة لتحقيق أهداف الربحية على ضوء تغيرات السوق وبيئة الأعمال لذا فإن الهدف الأساسي لعمل تلك اللجنة هو تقييم ورصد واعتماد الممارسات المتعلقة بالمخاطر العائدة لشتى صور عدم التوازن في هيكل رأس المال. ومن بين العوامل المؤثرة أيضا مخاطر السيولة ومخاطر السوق، والأحداث الخارجية والمسائل الخاصة بالتشغيل التي قد تؤثر على توقعات المصرف وعلى إستراتيجيته لتكوين مخصصات الميزانية العمومية وهي التي تتولى اتخاذ القرارات الهامة المتعلقة بالميزانية العمومية للمصرف.

ثالثاً- لجنة الائتمان: تتولى لجنة الائتمان أعمال المراجعة، والتوصية والتطبيق حال الموافقة عليها، لسياسات الائتمان

والإجراءات المتعلقة بأصول جميع الشركات والمؤسسات المالية والأفراد على مستوى جميع قطاعات المصرف، وتقوم اللجنة بمراجعة صلاحيات التفويض بكافة مستوياتها، وتوصي المجلس بالتعديلات اللازمة. كما تتولى اللجنة مراجعة مدى كفاية سياسات وإجراءات الرقابة على الائتمان والمخاطر التي تطبقها الإدارة والمجلس ومستوى ونوعية رفع التقارير لمجلس الإدارة. وتعتمد اللجنة تسهيلات التمويل التي تراها مناسبة، وتستبعد ما سواها في حدود السلطات المفوضة لها بما يتماشى مع إستراتيجية عمل المصرف، وتقديم توصياتها إلى المجلس/اللجنة التنفيذية في الحالات التي تتجاوز صلاحياتها. وتقوم اللجنة أيضا بالمهام الآتية:

- متابعة تبعات عمليات التمويل التي اعتمدتها إدارة المصرف.
- رصد ومراجعة مخاطر البلاد على مستوى جميع إدارات المصرف.
- رصد واستعراض مدى تقيد المصرف بتعليمات وضوابط التمويل المحددة من قبل مصرف قطر المركزي والأنظمة المحلية السارية وسياسات المجلس.
- مراجعة المنتجات الائتمانية الجديدة التي يعتزم المصرف طرحها.

رابعاً- لجنة الاستثمار: هي المسؤولة عن مراجعة إستراتيجية الاستثمار والسياسات والإجراءات لجميع إدارات المصرف ورفع توصياتها للجنة التنفيذية ولمجلس الإدارة، وهى التي تعتمد عمليات شراء وبيع الاستثمارات طبقا للصلاحيات المخولة لها، والموافقة على السماسرة والتجار والمتعاملين المستوفين لشروط القبول، ومراجعة المقترحات الخاصة بالمنتجات الاستثمارية الجديدة المرفوعة من كافة قطاعات المصرف.

كذلك تتكفل اللجنة بأن تتم دراسة الاستثمارات المحلية والأجنبية ضمن السقوف والنسب والمحددات التي حددها المجلس، كما تقوم برصد ومراجعة أداء جميع الأنشطة الاستثمارية من حيث الربحية والأداء المالي، والمخاطر، وتقلبات الأسعار والمبالغ المستثمرة على ضوء السقوف المحددة من قبل المجلس، ومصرف قطر المركزي والجهات التنظيمية الأخرى.

خامساً- لجنة المخاطر: هي التي تساند المجلس في الاضطلاع بمسؤوليات الإشراف العام على كافة المخاطر التي تنطوي عليها أنشطة المصرف، وكذا عن وضع ومراجعة إستراتيجية إدارة المخاطر ورفع التوصيات اللازمة بشأنها، وتحديد مستويات المخاطر المقبولة. وتتكفل اللجنة أيضا بضمان وجود السياسات المعنية لإدارة المخاطر التي يواجهها المصرف، بما في ذلك مخاطر السيولة ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر الائتمان، والمخاطر النظامية والقانونية ومخاطر الالتزام ومخاطر السمعة. وهى التي ترسم حدود وسياسات تحمل المخاطر، واختبار مدى الامتثال لتلك الحدود، كما تراقب اللجنة بشكل منتظم أداء المصرف في مجال إدارة المخاطر، وتحصل على أساس منتظم على التأكيد اللازم بشأن الالتزام بسياسات إدارة المخاطر.

سادساً- لجنة تقنية المعلومات: هي اللجنة المسؤولة عن مراقبة التطوير والدعم المستمرين لنظم المعلومات في جميع قطاعات العمل بالمصرف، ومعالجة تكامل وتعزيز نظم إدارة المعلومات وتقوم اللجنة أيضا بمراجعة وإعداد خطط تطوير نظم تقنية المعلومات في مختلف قطاعات المؤسسة علي المدى القصير والبعيد، وتقع على عاتقها مسؤولية مواءمة جميع أنشطة تقنية المعلومات مع الرؤية والمهمة، وخطط العمل بالمصرف، كما تتولى اللجنة الإشراف على تطوير وتنقيح سياسات تقنية المعلومات، واقتراح المبادرات المستقبلية والتوصيات اللازمة في هذا القطاع، وهى مسؤولة كذلك عن رصد مدى التقدم المحرز في مشاريع تقنية المعلومات في مختلف قطاعات المصرف واتخاذ ما يلزم من إجراءات تصحيحية.

سابعاً- لجنة الموارد البشرية: هي المسؤولة عن ضمان فاعلية إدارة الموارد البشرية في المصرف وفقا لمعايير محددة، وقانون العمل القطري وأنظمة ولوائح العمل الرسمية في الدولة، وتتكفل اللجنة بتأمين وجود النظم والإجراءات المناسبة وبأن تلك الإجراءات والنظم هي المهيمنة على سياسات المصرف فيما يخص التوظيف، والاستبقاء، والاختيار، والتقييم والتصنيف وخطط الاستخلاف. كما أن اللجنة مسؤولة بصفة عامة عن تنفيذ برنامج توطين الوظائف ومساعدة الموارد البشرية علي وضع وتطبيق خطة القوى العاملة للمصرف.

٦. إدارة المخاطر في مصرف قطر الإسلامي: تمارس سياسات إدارة المخاطر على جميع المستويات بالمصرف، بما في ذلك مجلس الإدارة، ولجان المجلس، وفريق العاملين بالإدارة العليا، وإدارات المصرف ولجانه المختلفة، وذلك باعتبار أن المقاربة الشاملة، والمركزية، والاستباقية للمخاطر يقلل بشكل فعال من مخاطر التعرض لها على جميع الأصعدة، ويخفف بدرجة ملموسة من مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر السيولة، وأيضا من مخاطر التشغيل ومخاطر استمرارية الأعمال، وتبقى تلك المخاطر كلها عند مستويات متوازنة على ضوء متطلبات نمو الأعمال للمؤسسة.

ويمكن القول بوجه عام أن نجاح إدارة المخاطر بالمصرف يعزى إلى حد كبير إلى الأدوار والمسؤوليات المحددة سلفاً المتعلقة بإدارة المخاطر على جميع المستويات، كالآتي:

أ)- سياسة ائتمانية محافظة: إن تطبيق سياسات الائتمان المتحفظة يتكامل مع إتباع قيود صارمة في الموافقة على عمليات الائتمان والتمويل، وقد انتهج المصرف دوما سياسة ائتمانية محافظة تعكس

استيعابا تاماً للمخاطر المحتملة، وذلك من خلال مجموعة من المنتجات المتنوعة وقاعدة العملاء، وتوسيع نطاق الانتشار الجغرافي لعملياته، إلى جانب إجراء اختبار التحمل الدوري وتحليل البدائل المتاحة ومدى القابلية لتحمل المخاطر، بما يتيح إدارة المخاطر بشكل استباقي بغرض تحقيق نتائج إيجابية.

ب)- تدعيم نسب السيولة: يطبق المصرف على الدوام مقاربات متنوعة لتحسين نسب السيولة، فهو يحافظ على نسبة كفاية رأس المال عند مستوى أعلى بكثير من الحد الأدنى المقبول سواءً المعتمد من المصرف المركزي، أو المحدد وفق متطلبات الرقابة المصرفية للجنة بازل.

ج)- نظام إدارة المخاطر على المستوى العام: يعمل المصرف حالياً على تطبيق عدد من المبادرات في جميع المجالات، تعتبر إدارة المخاطر أداة أقوى وأكثر تفصيلا تغطى قطاعات نظم إدارة المعلومات، وتحسين السقوف، ومراقبة أفضل لحدود الائتمان، وتحسين إدارة المحافظ الاستثمارية، وتحسين النواحي قدرات الإبلاغ للجهات النظامية، وذلك ضمن إطار متكامل لإدارة المخاطر على مستوى المؤسسة.

د)- مخاطر التشغيل: سعياً منه لتقليل خسائر المخاطر التشغيلية، قام المصرف باعتماد وتطبيق سياسات وإجراءات منهجية لتحديد وتقييم ومراقبة وإدارة النظام والتبليغ عن نقاط الضعف فيه. وتشمل ضوابط تلك السياسات والإجراءات الفصل بين الواجبات بشكل فعال، وتقييد صلاحيات الدخول على النظام، واعتماد إجراءات فعالة لتفويض الصلاحيات وإجراء التسويات، والتعليم المستمر للموظفين والتقييم المستمر للأداء، كما تم نشر نظام جديد ومتطور لإدارة جميع مؤشرات مخاطر التشغيل، بما في ذلك مخاطر قواعد البيانات والخسارة.

٧. التدقيق الداخلي في مصرف قطر الإسلامي: طبقا للمادة رقم (١٨) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية، فيوجد نظام رقابة داخلية للمصرف يقوم بمراجعة الأعمال ورفع التقارير والتوصيات للتصويب وذلك طبقاً للتالي:

١. نظام رقابة داخلية معتمد.
٢. يتم تقييم وإدارة المخاطر والتدقيق المالي بالإضافة إلى التدقيق الخارجي.
٣. تتمتع إدارة التدقيق الداخلي بدور ومهام محددة كالآتي:
   - تشرف على تطبيق وتدقيق نظام الرقابة الداخلية.
   - تدار من قبل فريق عمل كفء ومستقل تشغيلياً ومدرب تدريباً مناسباً.
   - ترفع التقارير مباشرة إلى لجنة التدقيق التابعة لمجلس الإدارة.
   - لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة.
   - إدارة التدقيق إدارة مستقلة وكباقي الإدارات الرقابية لا تخضع سوي للجنة التدقيق.
   - يتكون فريق التدقيق الداخلي من مدير مسؤول وعدد من الموظفين المتخصصين.
   - تقوم إدارة التدقيق الداخلي بإعداد ورفع التقارير الدورية كل ٣ شهور عن إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر وتطبيق نظم الرقابة الداخلية ومواطن الضعف وحالات الطوارئ ومعالجتها وقواعد الإفصاح وتحديد المخاطر وإدارتها.

لا تنفَكُّ وظيفة التدقيق الداخلي بالمصرف تكيِّفُ منهجيتها في تدقيق الحسابات بما يكفل لها الاستجابة بفاعلية لتوسع حجم أعمال المصرف، والنهوض بالتزاماتها المخططة وغير المخططة في مجال التدقيق الداخلي من أجل التوصية بالتغييرات الواجب إدخالها لتعزيز الحوكمة/نهج الإدارة، وإدارة المخاطر والضوابط الداخلية والامتثال. وهكذا استحال دور التدقيق على مدار العام من كونه وظيفة يستعان فيها بمصادر خارجية إلى جهاز له المقدرة الكامل على النهوض بنفسه بجميع مهام التدقيق الداخلي للمصرف.

ومن الوجهة العملية، يقوم فريق التدقيق بدعم مدراء مختلف وحدات العمل من خلال التحليل الاعتيادي لتقارير تدقيق الحسابات ورصد مواضع الضعف، ويتم تعزيز هذه العملية مع تنفيذ قائمة التقييم الذاتي بنظام التأشير على نقاط التقييم، والتي من شأنها تفادي وقوع الموظفين في المبالغة في تقدير النفس، فضلا عن تعزيز هذا الإجراء بحيث لا تشوبه شائبة وسيكون شأن هذه العملية الحد من الأخطاء التي تقع عادة، كما سيتم توسيعه لتطوير أدوات تدريب مناسبة للموظفين في المستقبل.

إن وظيفة التدقيق الداخلي تقدم إسهاما قيماً في إثراء الضوابط الداخلية، ونظم الإجراءات، وجودة الخدمات وتقديم المشورة حول كيفية إثراء مناهج التدريب وخطط التنمية بالمصرف بما يسمح بالتركيز على الإجراءات والتدابير الوقائية المناسبة للمخاطر التي يجابهها المصرف.

٨. الامتثال في مصرف قطر الإسلامي: يرفع فريق العاملين في قطاع الامتثال تقاريره مباشرة إلى لجنة التدقيق والمخاطر، ويتكفل نهج الإدارة الخاص بالمصرف لهذا الفريق بالإفادة بشكل مكثف من آراء أهل الخبرة ودعم المسؤولين المكلفين بمهام الامتثال بما يكفل الاستيثاق من الالتزام الكامل لكافة متطلبات الجهات التشريعية والنظامية المحلية والدولية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر: متطلبات المصرف المركزي، لجنة بازل، وتوصيات

مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (FATF) والتوصيات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب (AML/CTF) وغيرها من المعايير الدولية المتعلقة بالحوكمة/نهج الإدارة للشركات.

لقد لعب فريق الامتثال بالمصرف خلال العام ٢٠١١ دوراً نشطاً في مراجعة السياسات والقوانين المرجعية واختصاصات مجلس الإدارة لضمان التقيد الكامل بمتطلبات مصرف قطر المركزي وهيئة قطر لأسواق المال. من جهة أخرى ترد مجموعة الامتثال باستمرار على استفسارات جميع إدارات المصرف للحصول على إيضاحات بشأن القواعد والمعايير المعمول بها، وتقدم نطاقا واسعا من الخدمات الاستشارية التي تشمل التعليمات والقوانين والتشريعات المهيمنة على أنشطة المصرف.

٩. التدقيق الخارجي في مصرف قطر الإسلامي: طبقا للمادة رقم (١٩) من أحكام نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية فيوجد مراقب حسابات خارجي معتمد للمصرف يقوم بمراجعة أعمال المصرف ورفع التقارير والتوصيات للتصويب، ولا يجوز عزله في فترة التعاقد ويجب تغييره خلال خمس سنوات على الأكثر، ولا يجوز تعيينه مرة أخري قبل مرور عامين علي آخر تعيين له، حيث يقوم المدقق الخارجي بتقديم تقريرا عن نتائج هذه المراجعة إلى مجلس الإدارة وتقديم رأي المراجعة على البيانات المالية لمصرف قطر الإسلامي. وعلاوة على ذلك، فيقوم المدقق الخارجي أيضا بإعداد تقرير عن فعالية الرقابة الداخلية على التقارير المالية، كما يقوم فريق التدقيق الخارجي بحضور اجتماعات لجنة التدقيق واجتماع الجمعية العمومية للمساهمين.

الجدير بالذكر أنه وبعد مدة أقصاها خمس سنوات من إسناد عملية التدقيق الخارجي لأحد بيوت الخبرة ومكاتب التدقيق يفرض القانون أن يتم تغيير شركة التدقيق ليحل محلها شركة أخرى للقيام بنفس المهمة، وقد يتم استجواب مدققي الحسابات الخارجيين في اجتماع الجمعية العمومية السنوي بخصوص إبداء رأيهم عن القوائم المالية السنوية. ولذلك يتعين عليهم الحضور لتمثيل التدقيق الخارجي خلال هذا الاجتماع.

وقد يقوم مدققو الحسابات الخارجيون بتقديم الخدمات للمصرف سواء على نطاق التدقيق الخارجي أو غيره بعد الحصول على موافقة لجنة التدقيق والمخاطر، والتي تقوم باعتماد الحصول على أنواع معينة من الخدمات سواء المرتبطة بنطاق التدقيق الخارجي بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو خدمات لا علاقة لها بنطاق التدقيق الخارجي وذلك على أساس سنوي، كما يلتزم المدقق الخارجي بتقديم الخدمات الموافق عليها من قبل لجنة التدقيق والمخاطر أو تلك التي يتم رفع توصيات بها من قبل الإدارة العليا في المصرف تمهيدا لاعتماد الحصول عليها من قبل اللجنة، وتقوم لجنة التدقيق والمخاطر أيضا بتحديد ووضع سقف للحد الأقصى السنوي الذي يمكن إنفاقه مقابل الحصول على الخدمات الموافق عليها والمعتمدة وعلى مدار العام وبالرقابة على المبالغ المصروفة مقابل الحصول على الخدمات المتنوعة والمقدمة من المدقق الخارجي مقابل السقوف التي تم اعتمادها مقابل الحصول على تلك الخدمات.

خاتمة:

إن تطبيق مبادئ حوكمة المنشآت في المؤسسات المالية الإسلامية ضرورة حتمية تأتي من خلال تفصيل العقود وتحديد شروطها وأحكامها بدقة من الناحيتين الدينية والتنظيمية بما يبتعد عن أي تدليس أو جهالة أو غرر. وأن المصرف الإسلامي يكون كفئاً إذا نجح مديروه في تحقيق الهدفين في نفس الوقت: هدف مالي لتلبية طلبات المساهمين والمستثمرين، وهدف ديني لصحة العمليات المصرفية من الناحية الشرعية.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- إن الحوكمة الإسلامية توفر الحماية بصورة شاملة لكل من يتأثر بنشاط المؤسسة المالية الإسلامية بغض النظر عن موقعه في تلك المؤسسة أو درجة استفادته منها أو درجة تأثره بسياساتها وقراراتها.
- إن الرقابة الشرعية بما تحتكم إليه من مبادئ، وما ترسمه من سياسات، وكذلك ما تنتجه من آليات تدقيقية هي المكون الرئيس للحوكمة في المؤسسات المالية الإسلامية، ولذا فإن الجهد الأكبر ينبغي أن يوجه إلى تطويرها وتفعيلها.

كما وقد توصلت هذه الدراسة إلى جملة من التوصيات فيما يلي أبرزها:

- يجب على المؤسسات المالية الإسلامية اعتماد مبادئ الحوكمة ومعاييرها وصولاً إلى استثمار وادخار آمنين وبعداً عن الهزات المالية التي قد تعتري تلك المؤسسات نتيجة لغياب الحوكمة السليمة والرشيدة.
- العمل على إيجاد مؤسسات للحوكمة الإسلامية تعمل على إيجاد المعايير الموحدة للحوكمة الإسلامية يتم تطبيقها من خلال لدى كل المؤسسات المالية الإسلامية.
- تشكيل هيئة إسلامية للتدقيق تتمتع بالاستقلالية عن المصارف يكون من واجباتها التأكد من قيام المؤسسات المالية الإسلامية بتطبيق معايير الحوكمة.